جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة سامراء
كلية التربية

مجلة سُرّ مَن رأى

للدراسات الإنسانية

مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية التربية في جامعة سامراء

المجلد السادس عشر/ العدد الثالث والستون- السنة الخامسة عشرة/ ١٤٤١هـ
آيار-حزيران ٢٠٢٠ م

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ٢٣٤١ لسنة ٢٠١٩

ISSN 1813 - 6798

مجلة

سر من رأى

للدراسات الإنسانية

مجلة علمية فصلية محكمة

تصدر عن كلية التربية في جامعة سامراء

المجلد السادس عشر/ العدد الثالث والستون- السنة الخامسة عشرة /

١٤٤١هـ /

آيار-حزيران ٢٠٢٠ م

الرمز الدولي: ISSN 1813 – 6798

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ٢٣٤١ لسنة ٢٠١٩

الهيئة الادارية

رئيس هيئة التحرير: أ.د.دلال هاشم كريم — قسم اللغة العربية

مدير التحرير: م. د. مراد احمد خلف — مسؤول الدراسات العليا

مدقق اللغة العربية: م. د. رعد سرحان ابراهيم — قسم اللغة العربية

مدقق اللغة الانكليزية: م. د. سيف حبيب حسن — قسم اللغة الانكليزية

مسؤول الشؤون الادارية والفنيـــة: السيد علي عبدالخالق عبدالله — كلية التربية

الشؤون المـاليـــة: السيدة سمارة يوسف محمود

الإخراج الطباعـــي: السيد علي عبدالخالق عبدالله

البريد الالكتروني: E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com

Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 -- 009647700888734 -- 009647800081044

أعضاء هيئة التحرير

أ.د. اسماعيل يوسف اسماعيل	كلية الآداب/ جامعة المنوفية / مصر
أ.د. ساجد مخلف حسن	كلية الآداب/ جامعة سامراء / العراق
أ.د. شفاء ذياب عبيد	كلية التربية / جامعة سامراء / العراق
أ.د. عمر محمد علي	كلية الآداب / جامعة حلوان / مصر
أ.د. كمال بن صحراوي	كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية/ جامعة ابن خلدون/ الجزائر
أ.د. محمد صالح خليل	كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة/ جامعة سامراء/ العراق
أ.م. ياسر محمد صالح	كلية التربية / جامعة سامراء/ العراق
أ.م.د. سعيد بن محمد القرني	كلية اللغة العربية / جامعة أم القرى/ المملكة العربية السعودية
أ.م.د. صباح حمود غفار	كلية التربية / جامعة سامراء / العراق
أ.م.د. ليلى خلف السبعان	كلية الآداب / جامعة الكويت/ الكويت
أ.م.د. جنان احمد عبدالعزيز	كلية التربية / جامعة سامراء / العراق

مجلة سر من رأى

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

تعليمات النشر في مجلة (سر من رأى)

ترحب مجلة (سر من رأى) العلمية المحكمة بإسهام الباحثين في القطر وسواه من الأقطار، فتخطو بهم ومعهم خطوات واثقة نحو مستقبل مشرق في نواحي الحياة، وفيما يأتي بعض ضوابط النشر فيها:

الأسس الفنية والتنظيمية

- تستقبل المجلة البحوث العلمية في مجالات العلوم الانسانية كافة.
- تقوّم هيئةُ التحرير البحوث علميًّا مع خبراء مشهود لهم بالكفاية العلمية في اختصاصهم الدقيق.
- ترفض المجلة نشر البحوث التي لا تطابق منهج البحث العلمي المعروف.
- يلزم الباحث بالأخذ بما يرد من ملحوظات حول بحثه، من خلال ما يحدده الخبراء المقوِّمون.
- أن لا يكون البحث مقدَّمًا إلى مجلة أخرى، ولم ينشر سابقًا، وعلى الباحث أن يتعهد خطيًّا بذلك.
- يشترط أن يقوِّم الباحث بحثه المقدم.
- يثبت على الصفحة الأولى ما يأتي: (عنوان البحث، واسم الباحث، ولقبه العلمي، ومكان عمله، وبريده الإلكتروني، ورقم هاتفه، وكلمات مفتاحيه باللغتين العربية والانكليزية)، وفي حالة وجود أكثر من باحث تذكر أسماؤهم وعناوينهم، لتسهيل عملية الاتصال بهم.
- يطبع موجزا للبحث في صفحة مستقلة، وباللغتين العربية والإنكليزية، على أن لا يزيد عن صفحة واحدة.
- يعتمد أسلوب البحث العلمي في كتابة هوامش البحث ومصادره، ويعتمد الباحث المنهج البحثي الخاص باختصاصه، وتذكر الكتب المستعملة في البحث على النحو الآتي: اسم الكتاب، واسم المؤلف، ورقم الطبعة، ومكان النشر، وجهة النشر، وسنة النشر، والجزء (إن وجد)، والصفحة. أما الدوريات فتكتب على النحو الآتي: اسم الدورية، وعددها، وتاريخ صدورها، وجهة الإصدار، والصفحة.
- لا يعد قبول النشر ملزما للمجلة بنشر البحث العلمي ضمن الاعداد إلا ما يليق بسمعتها الدولية.

الأسس الطباعية للبحث

- يطبع البحث على الآلة الحاسبة، وعلى ورق حجم (A4) وبوجه واحد.
- لا يتجاوز عدد صفحاته (٢٠) صفحة بما فيها: البيانات، والخرائط، والمصورات، وإذا زاد البحث على ذلك يتحمل الباحث دفع مبلغ (٢٠٠٠) دينار عن كل صفحة إضافية، على أن تقدم النسخ الأصلية الخاصة بالأشكال والخرائط على ورق (تريست)، وبواسطة برنامج (Microsoft Word).
- بعد الأخذ بملحوظات المقوّمين يرفق قرص (CD) مع البحث المصحح.
- تكون الطباعة بحرف (Simplified Arabic)، وبحجم (١٤).
- تكتب الهوامش في آخر البحث بنفس خط المتن، وبحجم (١٢)، على أن تذكر معلومات المصدر كاملة عند وروده أول مرة، لتغني عن كتابة قائمة للمصادر.
- يقسم البحث على مقدمة وعناوين مناسبة تدل عليه، لتغني عن قائمة المحتويات.
- لا تلزم المجلة بإعادة البحث إلى صاحبه، إذا اعترض على نشره الخبراء، ويُكتفى بالاعتذار.
- منهج البحث العلمي والتوثيق من سمات المجلة المحكمة.
- يدفع إلى المجلة مبلغ (٨٠٠٠٠) ثمانين ألف دينار بدل نشر، بالنسبة إلى الباحثين داخل العراق.
- يمنح الباحث نسخة مستلة من بحثه بعد نشره.
- تعنون المراسلات باسم (رئيس التحرير) او مدير التحرير.
- إذا كان البحث يحتوي على آيات قرآنية، يكون نمط الآيات وفق برنامج مصحف المدينة ولا يتم نشر البحث خلاف ذلك.

جمهورية العراق . سامراء . كلية التربية . ص ب ١٦٥

رئيس التحرير: أ.د. دلال هاشم كريم

البريد الالكتروني للمجلة

E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com

Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 -- 009647700888734 -- 009647800081044

الاشتراك في المجلة

تدفع المؤسسات الحكومية والجامعات ومراكز البحث بدل اشتراك قدره (٢٥٠٠٠) دينار داخل القطر للعدد الواحد وتخاطب سكرتارية المجلة على العنوان المدرج في أدناه لغرض الاشتراك أو التبادل.

المراسلات

أ.د. دلال هاشم كريم

رئيس هيئة تحرير مجلة سر من رأى

جمهورية العراق/ سامراء

ص.ب/١٦٥

البريد الإلكتروني للمجلة

E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com

Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 - 009647700888734 - 009647800081044

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة العدد

الحمد لله ربِّ العالمين ﴿ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥ ﴾ والصلاة والسلام على معلِّمِ النَّاس الخير صلوات ربي وسلامه عليه، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإنَّ البحث العلمي من أهم وسائل نهوض الأمم وتقدمها، وإيمانًا منا بهذا الجانب تسعى مجلة (سُرَّ مَنْ رَأى) على المحافظة على رصانة البحث العلمي وجودته، وفي ظل هذه الظروف التي اجتاحت العالم من فايروس كورونا وتبعاته، أبينا إلا مواصلة حركة البحث العلمي لما لها من أهمية في نهضة الأمة ورقيها، فاجتهد أعضاء هيئة التحرير في استقبال البحوث وإرسالها للمحكمين، من داخل البلاد وخارجه، فمحتوياته هذا العدد أتت من المغرب العربي ومشرقه، لتمثل عددًا متميزًا في هذا الظرف.

وقد شعرت بالغبطة والسرور حين أنجز هذا العدد، ويسعدني اليوم كتابة هذا التقديم للعد الثالث والستين من مجلتنا الغراء، وهو يضم مجموعة متميزة من البحوث والنصوص المحقق في مختلف العلوم الإنسانية، وآمل أن يستمر صدورها، وأن تحافظ على رصانتها العلمية في نشر البحوث العلمية، ونحن نسعى للحصول على معامل تأثر عالمي للمجلة.

أود أن أتقدم بالتهنئة والشكر الجزيل لأعضاء هيئة التحرير وعلى رأسهم رئيس هيئة التحرير الدكتورة الفاضلة دلال هاشم كريم، وفريقها المثابر في إنجاز هذا العدد الاستثنائي، فقد بذلوا جهدًا كبيرًا في إصدار هذا العدد، وأن هذا العدد لم يكن ليرى النور لولا حرص أعضاء هيئة التحرير وعملهم الدؤوب على إنجازه ووضعه بين أيادي الدارسين والباحثين.

وأشكر كلَّ الباحثين الذين وضعوا ثقتهم في هذه المجلة وأرسلوا بحوثهم لنشرها في هذا العدد، وأشكر كذلك كل من قدم دعمًا بأشكاله المختلفة، كالترويج للمجلة وأعدادها، أو من شد على أيدينا بالكلمة الطيبة فحفزنا على الاستمرار دون كلل، نسأل الله تعالى أن يكون عملنا هذا خالصًا لوجهه الكريم وأن ييسر لنا الاستمرار في عملنا هذا، فهو الموفق وهو المعين.

الأستاذ الدكتور
إياد سمير إصلاح السامرائي
عميد كلية التربية

بسم الله الرحمن الرحيم

على الرغم من الظروف الراهنة التي أوقفت مجالات الحياة ، إلا أننا استطعنا وبجهود حثيثة أن نواصل العمل في مجلة سر من رأى ؛ وذلك لأننا كلنا دراية أن ما نقوم به من دور علمي لا يمكن أن نوقفه كما اوقفت مجالات الحياة المختلفة ، لذا واصلنا العمل وسعينا كل السعي لكي نصدر عدداً جديداً من مجلتنا لنترك بصمة علمية واضحة المعالم في الصرح العلمي الذي انتخبته جامعة سامراء متمثلا بمجلة سر من رأى ، وايمانا منا ملتزمين بقوله تعالى ﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴾ صدق الله العظيم.

أ.د. دلال هاشم كريم

رئيس التحرير

مجلة سر من رأى
ISSN : 1813-6798
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

Code No.	المحتويات	الصفحة
	محور الشريعة	
٦١٦	أثر علم أصول الفقه في علم مصطلح الحديث من خلال شرح التبريزيّ على مختصر الشريف الجرجانيّ (الديباج المذهّب) الأستاذ المشارك الدكتور محمّد أيمن الجمّال	٤٤-٣
٥٥٤	الأحاديث النبويّة في شرح ابن عقيل دراسة نحويّة وحديثيّة م.م قتيبة يوسف حميد م.د تيسير صبار طه	٧٦-٤٥
٥١٧	التنوع في اسماء السور القرآنية بين المصاحف المطبوعة ومصادر علم العدد أستاذ مساعد بشير بن حسن الحميري	١٤٠-٧٧
٥٩٠	الختمات القرآنية في صلاة التراويح بمدينة سامراء وآثارها الدينية والتربوية من عام (١٤١٥هـ = ١٩٩٥م) حتى عام (١٤٤٠هـ = ٢٠١٩م) م. د. أحمد حاتم أحمد السامرائي	١٧٨-١٤١
٥٥٢	حقوق المولود على الوالدين في أسبوعه الأول م . إبراهيم بشير مهدي	٢٤٢-١٧٩
٥٣٢	شروط الحضانة وترتيب مستحقيها في الشريعة الإسلامية م. م. آلاء ثامر حمود زيدان	٢٧٨-٢٤٣
٥٦٧	كتاب الوديعة من كتاب مُعِيْنِ المُفْتِي عَلَى جَوَابِ المُسْتَفْتِي تأليفُ الإمامِ شمسِ الدِّينِ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بن أحمدَ بن محمدٍ الخطيب التمرتاشيّ الغَزِّيّ الحنفيّ المتوفى سنة ١٠٠٤هـ دراسة وتحقيق د . محمد عباس جاسم محمد الجميلي د. محمود شمس الدين عبد الأمير	٣٢٠-٢٧٩
٥٥٩	موقف العقيدة الإسلامية من الأفكار الالحادية المعاصرة (نماذج مختارة) د. جاسم داود سلمان السامرائي	٣٣٨-٣٢١

مجلة سر من راى
ISSN: 1813-6798
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

محور اللغة العربية		
٦١٨	أثر التشخيص في انهاض الصورة الشعرية للمنقذ في الشعر الأندلسي أ.م.د. خالد شكر محمود صالح م.م.محمود عامر حسين	٣٤١-٣٧٢
٢٧٤	دراسة للتأثير المتبادل بين أصول الفقه والنحو والنص العربي الاستاذ المشارك الدكتور عبد الجبار محمود أحمد مهدي الباحث محمد كاوريان	٣٧٣-٤٠٤
٣٣٦	العارض الخفي في شعر الغزل العربي القديم حتى نهاية العصر الاموي أ.د. دلال هاشم كريم م.م. زبيدة غانم عبيد	٤٠٥-٤٢٨
٥٠١	قاعدة البناء على اليقين م.م. بيمان نعمت درويش	٤٢٩-٤٦٤
محور التاريخ والجغرافيا		
٦١١	التحليل الهيدرومورفومتري لأحواض التصريف في منخفض الشارع بالعراق باستخدام نظم المعلومات الجغرافية * أ.م .د. عبد الرازق بسيوني الكومي أ.م.د. صباح حمود غفار مطلك م.د. أحمد أبو الزيد حبيب السيد حسنين عبد الرزاق صالح الرئيس	٤٦٧-٥١٤
٥٧١	الخصائص الجغرافية وأثرها في التباين المكاني لزراعة الخضراوات المحمية في ناحية المعتصم – قضاء سامراء م.د. محمد محسن عبدالله م .عمر محمد صالح	٥١٥-٥٦٢
٥٩٨	مكانة المراقد اليهودية في المجتمع العراقي (دراسة تاريخية) أ.م.د. وسن حسين محيميد	٥٦٣-٦٣٠

ISSN : 1813-6798
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية جامعة سامراء

٤٨٢	موقف الانكشارية من الاصلاح العسكري العثماني (١٦١٨ - ١٧٨٩) م. م. سيناء جاسم محمد الطائي أ. م. د. عباس عبدالوهاب آل صالح	٦٣١-٦٥٦
٤٥٩	النهضة العباسية الأخيرة تأليف العلّامة الدكتور مصطفى جواد دراسة وتحقيق أ. م. د. محمد كريم الجميلي	٦٥٧-٦٩٦
	محور العلوم التربوية	
٥٧٥	أثر استخدام استراتيجية بلان (pLan) في التفكير المنظومي لدى طلاب الصف الثاني المتوسط في مادة القواعد م . حسان علي عبد جواد	٦٩٩-٧٣٨
٣٨١	أثر استخدام استراتيجية التعليم المباشر في تخفيف صعوبات الفهم القرائي لدى تلاميذ التربية الخاصة م.م. إسماعيل عبدال حسو مصطفى	٧٣٩-٧٩٦
٦٢٢	أثر تدريس التاريخ بإستراتيجية حل المشكلات في تنمية مهارات التحدث لدى طلاب الصف الرابع الأدبي أ. د. حيدر خزعل نزال	٧٩٧-٨٢٨
٤٩٧	التوافق الزواجي لدى الطلبة المتزوجين حديثاً في كلية التربية - جامعة الحمدانية م. م. جليلة مارزينا افرام	٨٢٩-٨٦٨
٥٢٥	دور نظام إدارة التعلم الإلكتروني "Google Classroom" لحل المشاكل المتعلقة بالتعليم التقليدي دراسة تطبيقية في كلية الإدارة والاقتصاد – جامعة السليمانية م. م. روزا أحمد حمه أمين م. محمد إسماعيل أحمد	٨٦٩-٩٠٦
٥٤٣	زواج القاصرات وأثره على المجتمع في قضاء الشرقاط أ. م. د. منيب مشعان أحمد الدوري	٩٠٧-٩٣٤

ISSN : 1813-6798
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

محور اللغة الانكليزية		
Code No.	***Content***	***Page***
510	N. Scott Momaday's Style in *House Made of Dawn* Assistant Instructor, Mushtaq Abdulhaleem Mohammed	937-966
502	Qualifications of Simultaneous Interpretation in Kurdistan Region–Iraq from Interpreters' Perspectives 'An Evaluative Study' Lecturer, Ako Subhi Ghaza'ee Asst. Prof. Wrya Izzadin Ali	967-1014
610	The Issues of Google Translate for Arabic-English Translation Asst . Prof . Raheem Chalup Saber PhD	1015-1038
450	Women Pacifist Voices: The Anti-war Fiction of Elizabeth Bowen and Daphne du Maurier Instructor, Zaid Ibrahim Ismael, Ph.D. Prof. Sabah Atallah Khalifa Ali, Ph.D.	1039-1054

مجلة سر من رأى
ISSN : 1813-6798
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

دراسة للتأثير المتبادل بين أصول الفقه والنحو والنص العربي

.....

الأستاذ المشارك الدكتور عبد الجبار محمود أحمد مهدي

الباحث محمد كاوريان

جامعة ايلام (إيران)

الملخص

هذه الدراسة تعين الدارس في الاستفادة من التأثير المتبادل بين أصول الفقه وأصول النحو ، كما تسهل الاطلاع على دور القواعد النحوية في استنباط الأحكام الشرعية ، وأهم الأدلة العلمية في استنباط الاحكام هو القرآن الكريم والاحاديث النبوية الشريفة،وموضوع بحث الفقهاء والأصوليين نصوص عربية فصيحة ذات مقاصد و أغراض ومعان، ولا يمكن للفقيه استنباط الحكم الشرعي منها إلاّ إذا كانت له القدرة والممارسة والالمام بفهم الكلام العربي ،فعملية الاستنباط متوقفة على هذا الفهم الذي يتكفل به البحث النحوي واللغوي ، فالنحو إذن عنصر أصلي من العناصر المساهمة في عملية استنباط الأحكام الشرعية ، وتظهر أهمية هذا البحث في بيان تأثير العلاقة بين أصول الفقه وأصول النحو في استنباط الأحكام الفقهية، والصلة بين اللغة العربية والعلوم الشرعية تتكامل باستمرار لحاجة أحداهما للأخرى، ومن هذه الصلة نشأت صلة أخرى بين أصول الفقه واللغة العربية لأجل طبيعة النصوص الشرعية التي يتناولها علم أصول الفقه،ثم هذه الصلة أخذت شكلاً آخر فظهرت صلة أخرى بين النحو وأصول الفقه.لذلک تناولت بأسلوب وصفي تحليلي التأثير المتبادل بين النحو والنص االعربي وأصول الفقه .

المصطلحات المفتاحية: أصول الفقه، اللغة العربية، النحو،التأثير المتبادل.

Abstract

This study helps the learner to get benefit from the mutual influence between the principles of jurisprudence and the principles of grammar, and it also facilitates access to the role of grammatical rules in devising legal rulings, and the most important scientific evidence in devising judgments is the Glorious Qur'an and prophetic traditions, and the topic of research of the jurists and fundamentalists with clear and clear terms of the same Purposes and meanings, and the jurisprudence cannot deduce the legal ruling from it unless it has the ability, practice and familiarity to understand the Arabic word. The process of deduction is dependent on this understanding which is guaranteed by grammatical and linguistic research, so grammar is an original component of the contribution to the process of extrapolation. The legal rulings, and the importance of this research appears in the statement of the effect of the relationship between the principles of jurisprudence and the principles of grammar in the development of jurisprudence, and the link between the Arabic language and legal sciences are integrated continuously to the need of one of the other, and from this link a different link has arisen between the origins of jurisprudence and the Arabic language for the nature of the legal texts that It deals with the science of the principles of jurisprudence, then this link took another form and another link emerged between the grammar and the principles of jurisprudence. Therefore, I dealt in a descriptive and analytical manner with the mutual effect between grammar, Arabic text and the principles of jurisprudence.

Key terms: origins of jurisprudence, Arabic language, grammar, mutual influence.

المقدمة

استنباط الأحكام من الآيات والاحاديث تمرّ عبر مراحل متعددة بمعرفة أوضاع الألفاظ بالنسبة للمعاني، ثم ماهية الاستعمال اللفظي للمعنى، وأخيراً طرق الاستنباط عبر مايعرف بالدلالات. فهي قواعد أصولية لغوية ترسم منهج الاجتهاد في استثمار كافة طاقات النص في الدلالة على المعنى(1) ، فالأصوليون أثناء تقسيمهم لدلالة الكلمة قدموا لنا نوعاً سلبياً هاماً جداً من هذه الدلالة اصطلحوا على تسميته بـ (مفهوم المخالفة) ولهذا المفهوم قيمة خاصة لدينا عند الكلام عن القيم الخلافية التي تتكون منها الأنظمة اللغوية(2) .

وابن الانباري وأمثاله دونوا كتباً في المسائل الخلافية في النحو على غرار المسائل الخلافية في الفقه، فأصبح البحث النظري في النحو قواعد واحكام تضبط و تقيد في التأليف ، وإن ما كان في القرن الرابع عند ابن جني من إشارة إلى الصلة بين أصول العربية والفقه أصبح شائعاً يقاس عليه في المسائل الفرعية،ويظهر ذلك واضحاً في كتاب (الكوكب الدّري) فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية لجمال الدين الإسنوي.

ووظيفة الأصولي المستنبط للقواعد الأصولية ككل اظهار الحجة ، فمثلاً صيغة أفعل تدل على الوجوب وكذلك الجملة الخبرية في مقام البعث والطلب تدل على الوجوب ونحوها ليعرف دلالة الهيئات التركيبية للجملة ودلالة المفردات وصيغها، بينما اقتصرت وظيفة النحوي على بحث الاعراب وعمل الافعال والأدوات والمصادر و ... من دون الاهتمام بدلالة الهيئات التركيبية والصيغ التي هي من صميم البحث النحوي ، ولذلك فإن نحو الأصوليين نحو دلاليّ لا اعرابيّ ، وقد نص علماء أصول الفقه على أهمية ودور علم النحو للفقيه لاستنباط الأحكام الشرعية من النصوص. ومن هؤلاء العلماء ابن حزم والشاطبي وغيرهما؛ فكانوا يدركون الدور الكبير والمهم لعلوم العربية في فهم القرآن والسنة واستنباط القواعد الفقهية من أدلتها التفصيلية. فعقدوا أبواباً ضمن مباحث الألفاظ والمبادئ اللغوية في كتبهم الأصولية. فإن النحو الذي يبحث فيه المتخصصون في هذه اللغات هو طبق تأليف الكلام وقواعد ربط المفردات في جمل ليؤدي المعنى العام للجملة أغراض المتكلمين ومقاصدهم، إذن لابد أن يكون لهذا الربط أدوات وصنع وتراكيب تستخدمها كل لغة بحسب طبيعتها وحركية أصواتها(3) ، فإن

الاعراب ليس هو المعنى النحوي، بل علامة . فالفاعلية والمفعولية مثلاً من المعاني النحوية دلّ عليه اسناد الفعل بدال إما بتركيب الجملة أو صيغة الفعل وعلامة ذلك الضمة أو الفتحة؛ بدليل أن العلامة تفقد علاميتها في المبنيات مع بقاء المعنى النحوي. فإن دمج ماتوصل إليه الأصوليون من مباحث الألفاظ والمباديء اللغوية وما توصل إليه عبدالقاهر الجرجاني من علم المعاني وما توصل إليه النحاة من علم الاعراب يساعد على فهم مقاصد العرب.

وضع الأصوليون أسساً للتمييز بين المعاني النحوية للكلمات المفردة يرشد إلى ما ذهب إليه الدرس النحوي الحديث وتقسيم الكلمة يغاير ما تعارف عليه النحاة (4). فقسموا الكلمة إلى:الاسم ،والصفة، والفعل ، والكناية، والحرف ؛ لأن الكلمة إما أن تكون ذات معنى مستقل بالادراك، أي يمكن خطوره بالذهن سواء وصل بعنصر خاص من الجملة أم لم يوصل، أو تكون ذات معنى غير مستقل أي إن معناها يدرك في التركيب . والمعنى غير المستقل إما يؤدي وظيفة العنصر الرابط بين عناصر الجملة وهو الحرف أو وظيفة العنصر المرتبط وهو الكناية و تشمل الضمائر والإشارة والموصول وغيرها من المبهمات الصالحة للوقوع طرفاً للاسناد بخلاف الحرف. والمعنى المستقل إما أن يكون معنى بسيطاً أو مركباً ، والكلمة ذات المعنى البسيط هي الاسم. والمعنى المركب إما أن يكون تركيبه تحليلياً ، أي إن لفظه واحد و معناه ينحل إلى : ذات وحدث ونسبة بينهما وهو الصفة كصيغ ضارب ومضروب وضراب ونحوهما مما يكون معناه ذات متلبسة بالضرب. أو يكون التركيب اسنادياً ، بمعنى أن الصيغة تدل على نسبة ما تضمنته الكلمة من حدث إلى ذات خارج لفظ الكلمة وهو الفعل ، ومنهجي في هذا البحث هو المنهج الواصف المقوم .

خلفية البحث

أول من أشار إلى الصّلة بين أصول النحو وأصول الفقه ابن جني(5). وألّف جمال الدين عبدالرحيم الإسنوي كتاباً بعنوان((الكوكب الدّري في كيفية تخريج الفروع الفقهية على المسائل النحوية)).ولذلك يعد أول من كتب في هذا الاتجاه بحثاً مستقلاً. فقال: استخرت الله تعالى في تأليف كتابين ممتزجين من الفنين المذكورين – علم العربية وعلم أصول الفقه– ومن الفقه لم يتقدمني إليهما أحد من أصحابها(6). ومن الدراسات في هذا المجال

أثر القواعد النحوية في استنباط الأحكام الفقهية، تأليف أحمد حمد. كما أن محمد كاظم الخراساني في كتابه القيم كفاية الأصول يستدل في دلالة الجملة الخبرية في مقام البعث والطلب على الوجوب دون انسلاخ الخبر عن معناه.

أسئلة البحث:

يتناول البحث مهمة الإجابة عن الأسئلة التالية

أ. ماهودور النحو واللغة العربية في استنباط الأحكام الفقهية؟

ب. ماهي العلاقة بين علم أصول النحو وأصول الفقه؟

ج. ماهو دور التأثير المتبادل والتفاعل المثمر بين اللغة العربية والنحو والفقه وأصوله؟

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث حسب المطلوب أن تكون من مقدمة والمباحث التالية:

1. العناصر اللغوية من وجهة نظر أصولية.
2. نشأة بحوث أصول النحو وأصول الفقه والعلاقة بينهما.
3. مدى الارتباط بين النحو والنص العربي وأصول الفقه.
4. النحو عند الأصوليين وأهميته.
5. دور النحو في استباط الأحكام الفقهية.
6. تطور الدرس النحوي عند الأصوليين والفقهاء

ففيه ثلاثة مطالب:

أ. النحو في عصر الصحابة.

ب. النحو في عصر التابعين.

ج. النحو في عصر المذاهب الفقهية.

د.النحو بعد التأسيس.

7. مراحل تطور علم أصول الفقه

وفيه مطلبان:

أ. التطور قبل تدوين أصول الفقه.

ب.التطور في عصر الفقهاء والمجتهدين.

1.العناصر اللغوية من وجهة نظر أصولية

العناصر اللغوية من وجهة نظر علماء أصول الفقه تقسم إلى عناصر مشتركة في عملية الاستنباط وعناصر خاصة في تلك العملية. فالعناصر المشتركة هي كل أداة لغوية تصلح للدخول في أيّ دليل مهما كان نوع الموضوع الذي يعالجه ذلك الدليل، ومثاله صيغة فعل الأمر، فإن بالامكان استخدامها بالنسبة إلى أيّ موضوع. والعناصر الخاصة في عملية الاستنباط هي كل أداة لغوية لاتصلح للدخول إلاّ في الدليل الذي يعالج موضوعاً معيناً، ولا أثر لها في استنباط حكم موضوع آخر، ككلمة((الاحسان)) فإنها لا يمكن أنّ تدخل في دليل سوى الدليل الذي يشتمل على حكم مرتبط بالاحسان، ولا علاقة للأدلة التي تشتمل على حكم مرتبط بالاحسان، ولا علاقة للأدلة التي تشتمل على حكم الصلاة مثلا بكلمة((الاحسان))، فلهذا كانت كلمة((الاحسان)) عنصراً خاصاً في عملية الاستنباط. وعلى هذا الأساس يدرس علم الأصول من اللغة القسم الأول من الأدوات اللغوية التي تعتبر عناصر مشتركة في عملية الاستنباط، فيبحث عن مدلول صيغة فعل الأمر ، فهل تدل على الوجوب أو الاستحباب؟ ولايبحث عن مدلول كلمة((الاحسان)). ويدخل في القسم الأول من الأدوات اللغوية أداة الشرط أيضاً؛ لأنها تصلح للدخول في استنباط الحكم من أيّ دليل لفظي مهما كان نوع الموضوع الذي يتعلق به، فيستنبط

من النص القائل:((إذا زالت الشمش وجبت الصلاة))، إنّ وجوب الصلاة مرتبط بالزوال بدليل أداة الشرط، ويستنبط من النص القائل:((إذا هلّ هلال شهر رمضان وجب الصوم))، إن وجوب الصوم مرتبط بالهلال، ولأجل هذا يدرس علم الأصول أداة الشرط بوصفها عنصراً مشتركاً، ويبحث عن نوع الربط الذي تدل عليه ونتائجه في استنباط الحكم الشرعي. وكذلك الحال في صيغة الجمع المعرّف باللام ؛ لأنها أداة لغوية صالحة للدخول في الدليل اللفظي مهما كان نوع الموضوع الذي يتعلق به(7). ومن نماذج الأدوات المشتركة التي يدرسها علماء أصول الفقه: صيغة الأمر، وصيغة النهي، والاطلاق، وأدوات العموم، وأداة الشرط.

2. نشأة بحوث أصول النحو وأصول الفقه والعلاقة بينهما

إنّ أصول النحو عند ابن جني أربعة هي: السماع، القياس، الاستحسان، الاجماع. وأضيف إليها أصل خامس وهو استصحاب الحال.وقد قيل أن النحو علم مستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصلة إلى معرفة أجزائه التي يتألف منها(8) فالنشأة والعلاقة بين العلمين تكون عبر الأمور التالية:

أ. القياس النحوي في المرحلة الأولى ولد في احضان القياس الشرعي. فالقياس في أصول الفقه يرجع إلى عهد الصحابة بينما يرجع في أصول النحو إلى عبدالله بن أبي اسحاق في القرن الثاني الهجري.

ب. احتذى النحاة في كثير من المسائل بأصول الفقه عند الحنفية، يقول ابن جني في هذا الصدد: ينتزع اصحابنا العلل من كتب محمد بن الحسن الشيباني من أصحاب أبي حنيفة ؛ لأنهم يجدونها منثورة في اثناء كلامه، فيجمع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرفق(9).

ج. للدين الإسلامي دور كبير في الصلة بين اللغة العربية والنحو، وبين الفقه وأصوله ؛ لأن مصدر الإسلام القرآن والسنة. وكان يَرُدَّ النحاة عن الأحكام الفقهية بأصول نحوية، ومن الامثلة على ذلك المناظرة بين محمد بن الحسن الشيباني والفراء. وقد امتحن محمد الشيباني الفراء في مسألة فقهية فأجابه من فن النحو . قال محمد: ماتقول في رجل صلّى فسها، فسجد سجدتين للسهو فسها فيهما. ففكر الفراء ساعة ثم قال : لاشيء عليه،

فقال محمد: وَلِمْ؟ قال: لأن التصغير عندنا لا تصغير له، وإنّما السجدتان تمام الصلاة، فليس للتمام، فقال محمد: ماظننتُ آدمياً يلد مثلك(١٠).

د. إن التفاعل والتداخل بين النحو والفقه لم يقف في فترة معينة وكان موضع الاهتمام عند أكثر العلماء فظهر فيهم من مزج بين العلمين وخرّج فروع أحدهما على أصول الآخر.

هـ. من الأمور التي تبين التأثر والتفاعل بين النحو وأصول الفقه، الاتجاه الفكري لابن مضاء القرطبي في كتابه (الرّد على النحاة)،حيث بنى منهجه النحوي على غرار المذهب الظاهري، فهو ينفي مانفاه فقهاء الظاهرية من قياس وعلل واستحسان وأصول أخرى، فإنه يقول: و مما يجب أن يسقط من النحو العلل الثواني والثوالث، وذلك مثل المسائل عن زيد من قولنا: قام زيد، لِمَ رفع؟ فيقال: لأنه فاعل،وكل فاعل مرفوع، فيقول : ولم رفع الفاعل ؟ فالصواب أن يقال له: كذا نطقت به العرب، و ثبت ذلك بالاستقراء من الكلام المتواتر، ولا فرق بين ذلك وبين من عرف أن شيئاً ما حرام بالنّص و لايحتاج فيه إلى استنباط علة لنقل حكمه إلى غيره، فسأل:لم حرِّم؟ فإن الجواب على ذلك غير واجب على الفقيه،ولو أجبت السائل عن سؤاله بأن تقول له:الفرق بين الفاعل والمفعول ، فلم يقنعه، وقال : فلم لم تعكس القضية بنصب الفاعل ورفع المفعول؟ قلنا له : لأن الفاعل قليل، فلا يكون للفعل إلاّ فاعل واحد، والمفعولات كثيرة، ليقلَّ في كلامهم ما يستثقلون، ويكثر في كلامهم ما يستخفون، فلا يزيدنا ذلك علماً بأن الفاعل عند رفع الفاعل الذي هو مطلوبنا استقراء المتواتر الذي يوقع العلم(11).

وربط ابن مضاء ربطاً وثيقاً بين النحو والفقه الظاهري، فنرى ابن مضاء اتخذ نفس طريقة سلفه من الظاهرين فنفى العلل والأصول وغيرها من المباديء الأصولية حيث كانت هجمة على جمهور الأصوليين المتخذين لهذه القواعد، فنقض كل ما كان سبباً للتعليلات والقياسات النحوية التي كانت مورد اهتمام النحويين.

ويُعد ابن جني أول من أشار إلى الصلة بين أصول النحو وأصول الفقه فيقول: لم نر احداً من العلماء تعرض بعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه، فأما كتاب أصول أبي بكر فلم يلمم فيه بما نحن عليه ، إلاّ حرفاً أو حرفين في أوله، و قد تعلق عليه به، و سنقول في معناه على أن أبا الحسن قد كان صنف في شيء

من المقاييس كتيباً (12) ثم يقول: وأعلم أنّا مع ماشرحناه وعنينا به فأوضحناه من ترجيح علل النحو على علل الفقه(13).يرى مازن المبارك بأنه وضع حدود أصول النحو متبعاً في ذلك وضع الأصوليين لحدود أصول الفقه(14).ويزعم السيوطي بانه أول من أَلَف وصنف أصول النحو على نحو أصول الفقه فيقول:هذا كتاب (الاقتراح) غريب الوضع، عجيب الصنع،لطيف المعنى ، طريف المبنى، لم تسمع قرينة بمثاله، ولم ينسج ناسج على منواله، في علم لم اسبق الى ترتيبه ولم اتقدم إلى تهذيبه وهو أصول النحو الذي هو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه(15).ولكن ابن جني وابن الانباري سبقا السيوطي إلى وضع أصول النحو على غرار أصول الفقه وإنما السيوطي اقتفى أثرهما.

يرى السيد المرتضى(436ق) أن الحجة التي يستند اليها الأصوليون في مذاهبهم النحوية هي ما قاله العرب انفسهم،لا ماقاله النحاة.ونحو الأصوليين لا يختلف عن نحو اللغويين،من حيث قيمته،مادام المنهج واحداً وهو استقراء كلام العرب(16).

وقد أهتم الأصوليون بالمدلول النحوي والصرفي للجملة ومكوناتها، فيبحثون عن مدلول الجملة في الموارد والأساليب المختلفة من الانشاء والخبر والنفي والاثبات والعموم والخصوص، والاطلاق والتقييد. وعندما يبحثون في المفرد كصيغ الأفعال والمصادر والاسماء المشتقة والأدوات وما شابهها، فإنما يبحثون عن وظائفها النحوية في ربط معاني المفردات وعن دلالتها على ما تضيفه إليها من معان نسبية تشترك في المدلول العام للجملة .وفي مباحث مفهوم المخالفة والاقرار استندوا على قواعد نحوية ولغوية. فعلى سبيل المثال قالوا: إن قلتَ:ألستَ مديوناً لي بألف دينار؟ لو قال المخاطب: بلى.فإنه أقرّ بكونه مديوناً للمتكلم بألف دينار ويلتزم به. لأن بلى تنفي النفي وتصدق المنفى . أما لو قال : نعم، فلا يُعد اقرار بل ينفي ما ادعاه عليه؛لأن نعم تصديق لكل الجملة . ولذلك لو قالوا في جواب: الستُ بربكم؟ نعم، لكفروا .وكذلك لو اقر المقر وقال : لزيد عليّ عشرة دراهم إلاّ درهم . فإنه اقرار بعشرة دراهم ؛ لأن الدرهم مرفوع ولذلك لا يكون مستثنى وإنما(إلاّ)وصفية فيثبت في ذمته عشرة دراهم وإذا قال : ليس لزيد عليّ عشرة دراهم إلاّ درهمٌ . يكون اقراراً بدرهم واحد. فإن المستثنى في

الاستثناء المنفي يجوز أن يكون مرفوعاً بكونه تابعاً. وعند الشّك في أن ((إلاّ)) وصفية أو استثنائية يحمل على الاستثنائية ؛ لأن الأصل في وضع إلاّ للاستثناء و خروج ما بعدها من ما قبلها.

وفي هذا المضمار جاء في القواعد الفقهية:لوقال المدعى عليه: نعم، بعد قول المدعي: ألستَ مديوناً لي بكذا؟ وقع الخلاف في أنّه إقرار أم لا ،بعد الفراغ من أنّه لو قال: بلى،لاشك في أنّه اقرار؛ و ذلک من جهة أنّ ((بلى)) حرف جواب و تختص بالنفي و تفيد ابطاله.وإن شئت قلت: إنّ مفادها تصديق لمنفي لا النفي، بخلاف ((نعم)) فإنها تصديق للجملة التي قبلها نفياً كانت أم إثباتاً ؛ ولذلك حكي في المغني عن ابن عباس أنه قال:لو قالوا في جواب قوله تعالى((ألست بربكم)) ((نعم)) كفروا؛ وذلك من جهة أنّ ((نعم)) تصديق لتمام الجملة ...ولكن قالوا((بلى))وأبطلوا النفي وصدقوا ما بعده أي المنفي(17).وفي كتاب ((القواعد والفوائد)) للشهيد الأول محمد بن مكي العاملي قواعده نحوية ولغوية كثيرة بجانب القواعد الأصولية والفقهية.

قام بعض النحاة كابن جنّي(392ق)،وابن الانباري (577ق)،ثم السيوطي(911ق) بوضع قواعد لأصول النحو، مقتفين أثر أصول الفقه، وهذا يدل على أن النحو وأصوله تفاعلا مع الفقه وأصوله، وكان بينهما التاثير المتبادل.وقد قال ابن السبكي في هذا المجال: تفهم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة ولا اللغويون، فإن كلام العرب متسع جداً، والنظر فيه متشعب، فكتب اللغة تضبط الألفاظ و معانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصول واستقراء زائد على الاستقراء اللغوي، و مثاله: دلالة صيغة(افعل) على الوجوب،وهيئة(لا تفعل) على التحريم ، وكذلك الاستثناء وإن الإخراج هل هو قبل الحكم أم بعد الحكم ، ونحو ذلك من الدقائق التي تعرض لها الأصوليون وأخذوها باستقراء خاص من كلام العرب . وأدلة خاصة لاتقتضيها صناعة النحو فهذا ونحوه مما تكفل به أصول الفقه(18).

3.مدى الارتباط بين النحو والنص العربي وأصول الفقه

إن علاقة الأصوليين بالبحث النحوي في مجال استنباط الأحكام الشرعية من نصوص الكتاب والسنّة، لابد لهم من معرفة طرق دلالة النص على ما يحمله من معنى. فالأصوليون قبل أن يتوغلوا في موضوعات أصولهم وقواعدهم لاستنباط الحكم من النص؛بحثوا فيما يساعدهم على فهم معنى النص بشعبه الثلاثة: المعنى الحقيقي

والاستعمالي والوظيفي.فالمعنى الوظيفي ناشيء من تركيب الجملة كان مجال بحث لاختصاصات وهي علم النحو،وعلم البلاغة،وأصول الفقه. وعلم النحو صاحب الاختصاص في البحث عن المعنى النحوي. فكان لابد أن يدرس الموضوع ومن ثم يبني علم البلاغة والأصول حاجتها عليه ولكن ماحدث خلاف ذلك فانشغل النحاة بالاعراب والأدوات النحوية وصيغ الافعال والاسماء المشتقة والعوامل و ... ودرس البلاغيون أحوال المسند والمسند إليه وطرق تأليف الكلام الخبري والانشائي ومايقتضيه حال المخاطب.كما درسوا أصول الأسلوب البليغ فوجدوا من خلال ذلك على مايؤديه النظم وأدواته من معانٍ نحوية و كان من اختصاص النحاة.

بينما اهتم الأصوليون اهتماماً بالغاً بدراسة النص العربي في طريقه لوضع أصول استنباط الحكم الفقهي من النصوص العربية أعم من القرآن الكريم والأحاديث والشعر العربي. فجرهم البحث عن دلالة النص على مقصود ومراد المتكلم إلى البحث في دلالة النص ومكوناته في مرحلة تصور المعنى المركب قبل أن يكون مراداً ومقصوداً أو غير مقصود وهو الدلالة التصورية التي تكون قبل الدلالة التصديقية.

فالبحث النحوي عند علماء أصول الفقه هو البحث عن دوال النسب والارتباطات ومدلولاتها وهو نحو الدلالة بإزاء نحو الاعراب عند النحاة ونحو الأسلوب عند البلاغيين .فبحث الدلالة عند الأصوليين يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالبحث اللغوي في نظام التأليف والأنظمة اللغوية .

وهناك دلالتان عند الأصوليين حين استظهار الحكم الشرعي من النص وهما:

أ. الدلالة الوضعية: وهي فيما إذا كانت الاستفادة في مقام استظهار الحكم من الوضع اللغوي المجرد، كدلالة صيغة(افعل) على النسبة الطلبية.ودلالة أداة الشرط على تعليق الجزاء على الشرط. هذه الدلالة دلالة نحوية لأنها تبتني على وضع اللغة.

ب. الدلالة الاطلاقية والاطلاق المقامي : وهي فيما لو كانت الاستفادة من مراد المتكلم وكونه في مقام البيان كاستفادتهم دلالة الصيغة على الوجوب، ودلالة الأداة على كون الشرط سبباً منحصراً للجزاء. فدلالة الصيغة والأداة على الجوب والانحصار إنما تتم بواسطة مقدمات الحكمة(القرينة العامة) أي كون المتكلم في

مقام البيان وعدم وجود قرينة منصوبة من قبل المتكلم على إرادة خلاف الاطلاق. هذه الدلالة دلالة أصولية أو بلاغية ؛ لأن لاتنفرد اللغة بالدلالة بل يدخل قصد المتكلم و مقام البيان فيها.

أكثر النحويين ولاسيما المتأخرين منهم ضيقوا دائرة النحو فجعلوا موضوعه: الكلم العربية من حيث ما يعرض لها من الاعراب والبناء(19) فالنحاة القدماء كما بحثوا حركات الكلمات وبنية الكلمة بحثوا الهيئة التركيبية للجملة من التقديم، والتأخير، والحذف، والاضمار وبحثوا أيضاً حكم الجملة مع الجمل الأخرى(20).

أما النحاة المتأخرون تنقصوا من وظيفة النحو فعزفوا عن هيئة تأليف الجملة من ناحية التقديم والحذف والاضمار والفصل والوصل، والتعريف والتنكير ونحوهما من أحوال المسند والمسند إليه ودلالة كلّ ذلك على المعاني المقصودة ، بينما استأثر بها البلاغيون واعتنوا بها عناية فائقة في علم المعاني.

4.النحو عند الأصوليين وأهميته

إن غرض الأصوليين من بحوثهم النحوية هومعرفة دلالة النصوص على الأحكام ودلالتها متوقفة على فهم الطرق والأساليب في تأليف الكلام وما يستعملوه في التأليف من أدوات تدل على معان تطرأ على الكلام من اطلاق،وتقييد،وعموم،وخصوص،وقصر،وفصل،ووصل،ومفهوم المخالفة وسياق الكلام وفحوى الخطاب وامثال ذلك مما فات علم النحو واهتم بها البلاغيون.يقول الغزالي(505ق)وهو يبين مقدمات وشروط الاجتهاد:أما المقدمة الثابتة فعلم اللغة والنحو أي القدْرَ الذي يُفهَم به خطاب العرب وعادتهم في الاستعمال إلى حد يميز بين صريح الكلام و ظاهره ومجمله و حقيقته ومجازه،وعامّه وخاصه،ومحكمه ومتشابهه،ومطلقه ومقيده،ونصّه وفحواه،ولحنه ومفهومه(21).ويقول ابن حزم (456ق):يجب على الفقيه أن يكون عالماً بلسان العرب، ليفهم عن الله عزوجل و عن النبي(ص) ويكون عالماً بالنحو الذي هو:ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن ، وبه يفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات و بناء الالفاظ(22). يقول الرشتي: وهو يحدّد ما تجب معرفته من علوم العربية: ومن علم النحو معانيها النحوية التي وضعت لها تراكيب الألفاظ العربية، كالفاعلية، والمفعولية، والإضافة ونحوها،وتختلف باختلاف التراكيب،وربما يختلف معاني لفظ واحد عند اختلاف

حركاته نحو:(ما احسنُ السماء) و(ما احسنَ السماء) حيث إن الأول استفهام والثاني تعجب، و (ما احسنَ زيداً) و(ما أحسنَ زيدٌ). ودلالة هذه الحركات على المعاني المختلفة تستفاد من علم النحو(23).

مثال تطبيقي لعلاقة الفقه بالدلالة النحوية :إذا أراد الفقيه أن يستنبط حكم الصلاة مثلاً من القرآن الكريم، وكان الدليل أمامه قوله تعالى(اقيموا الصلاة)(24) فإنه يستعين بقاعدتين أصوليتين استمدهما الأصوليون من بحثه اللغوي. والقاعدتان هما: إن صيغة إفعلْ وهي هنا (اقيموا) ظاهرة في الوجوب . والثانية: النص الظاهر حجة يصح الاستدلال به . أي إن اقيموا الصلاة ظاهرة في الوجوب (الصغرى) وكل ظاهر حجة يصح الاستدلال به(الكبرى) والنتيجة: أقيموا الصلاة حجة يصح الاستدلال بها فيقول الفضلي في هذا المجال من قواعد علم أصول الفقه، القاعدة التالية: كل ظاهر قرآني حجة. ومن الظواهر الواردة في القرآن الكريم، والتي هي من جزئيات هذه القاعدة قوله تعالى :(اقيموا الصلاة) لظهور اقيموا في الوجوب.

التطبيق: ويؤلف التطبيق وفق طريقة القياس التي هي من طرق الاستدلال المنطقي على الصورة التالية: اقيموا أمر مجرد وكل أمر مجرد وظاهر في الوجوب. إذن فأقيموا ظاهر في الوجوب ثم نقول اقيموا ظاهر قرآني وكل ظاهر قرآني حجة. فأقيموا حجة وننتهي إلى النتيجة الأخيرة: آية اقيموا الصلاة حجة في وجوب الصلاة(25).

يرى بعض العلماء أن نشأة علم أصول الفقه قبل نشأة علم النحو،وإن علم أصول النحو تبلور على نحو أصول الفقه حقيقة وكان على يد الانباري في كتابه((لمع الأدلة))،حيث عالج مباحث أصول النحو على غرار أصول الفقه(26) وقال مازن المبارك :وكان ابن الانباري صريحاً معتزاً بسبقه إلى تصنيف المسائل الخلافية في النحو على مذهب المسائل الخلافية في الفقه،فقال في مقدمة الانصاف: وبعد فإن جماعة من الفقهاء المتأدبين والأدباء المتفقهين المشتغلين على علم العربية سألوني أن ألّف لهم كتاباً لطيفاً يشتمل على مشاهير المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة، ليكون أول كتاب صنّف في علم العربية على هذا الترتيب ، وألِّف على هذا الأسلوب ؛ لانّه ترتيب لم يصنف عليه أحد من السّلف ، ولا الَّف عليه أحد من الخلف(27).

5. دور النحو في استنباط الأحكام الفقهية

دور النحو في استنباط الأحكام: للنحو دور أساسي في أصول الفقه والفقه، كما أنه تأثر ببعض مصطلحات الفقه. فالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة سببان رئيسيان في نشأة العلوم اللغوية من نحو وصرف وبلاغة ومعاجم،كما كانا سبباً في نشأة العلوم الشرعية من فقه وتفسير وأصول الفقه، و شرح لأحاديث الرسول(ص) و علم المواريث و... ومن أهم العلوم اللغوية علم النحو ؛ لأنه اكثرها ارتباطاً بالشريعة الإسلامية وله دور أساسي في تيسير فهمها و تعلمها لذلك عده العلماء شرطاً في بلوغ الاجتهاد في علوم الشريعة (28).وقرر العلماء أن تعلم النحو فرض كفاية؛ لأنّ معرفة الأحكام الشرعية واجبة بالاجماع ، ومعرفة الأحكام بدون معرفة أدلتها مستحيلة، ولابد من معرفة أدلتها، والأدلة راجعة إلى الكتاب والسّنة، وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وصرفهم ، وما لابستهم الواجب إلاّ به فهو واجب(29).

النحو أحد مواد بناء ومقومات الفقه الذي يبحث في الأحكام الجزئية التي تستنبط من أدلتها التفصيلية، أي أن الفقه هو تخريج الفروع على تلك الأدلة كل ما كان مادة للأصل كان مادة للفرع. و قد أشار الزمخشري إلى هذه العلاقة بقوله: و يروون الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنياً على علم الاعراب(30).وقد تنبّه الأقدمون لأهمية العلاقة بين العلمين وفي كثير من المسائل الفقهية يكون الفرق بين حكمين فقهيين طبقاً لحكم نحوي والحكم الشرعي قد يختلف بسبب الاختلاف في الاعراب . من الامثلة على ذلك: المناظرة التي دارت بين القاضي أبي يوسف يعقوب الانصاري(183ق) وبين الكسائي لدى هارون الرشيد حيث سال أبا يوسف عن حكم قول الرجل لزوجته : انت طالق إن دخلت الدار !فقال أبو يوسف : إن دخلت طُلقت منه، وأرسل الحكم بالتعميم ، فقال الكسائي: الحكم في ذلك يا أبو يوسف أنه إن قال : أن بفتح الهمزة فقد ثبت الدخول وحينئذ يتحقق الطلاق ، و أمّا إذا قال إن بكسر الهمزة ، فإن الدخول لم يتحقق، ويبقى الطلاق معلّقاً على دخولها، فكان أبو يوسف بعد ذلك لا يترك حضور مجلس الكسائي(31).

كما روي أن رجل دخل على الوليد بن عبدالملك، فقال له الوليد : من ختنك؟ فقال له: فلان اليهودي .فقال ماتقول؟ويحك!قال:لعلك إنما تسأل عن ختني يا أمير المؤمنين،هو فلان بن فلان. وجه الاستدلال أن الوليد

كان لعّاناً، وقد أراد أن يسأل عن صهر ذلك الرجل وكان المفروض عليه ان يقول:من خَتْنُكَ بضم النون ولكنه فتحها،ففهم الرجل أنه يسأل عمّن أجرى له عملية الختان، فأجابه حسب ما فهم وقد أثر الانتقال من ضمة النون إلى الفتحة تاثيراً كبيراً في تغيير المعنى المقصود(32).

ففي كتاب ((الكوكب الدري)) لجمال الدين الاسنوي(722ق) 158 مسألة نحوية تفرعت عليها مسائل فقهية كثيرة، يعد هذا الكتاب تطبيقاً عملياً على دور النحو في الفقه(33).

فمن ضمن تلك المسائل:

أ. مسألة : الفعل الماضي إذا وقع شرطاً انقلب إلى الانشاء باتفاق النحاة . فمن فروعه إذا قال: إن قمتَ فأنت طالق، فلا يحمل على قيام صدر منها في الماضي إلاّ بدليل آخر وهو كذلك بلا خلاف(34).

ب. مسألة: الحروف الناصبة للمضارع تخلصه للاستقبال على الصحيح المجزوم به وقيل لا بل هو باق على احتمال الأمرين إذ اعلمت ذلك فمن فروع المسألة ما لو قال لوكيله خالع زوجتي أو طلقها على أن تأخذ مالي منها، فإنه يشترط تقديم أخذ المال على الطلاق ولقائل أن يقول: مقتضى ما سبق أن يكون الأخذ بعد طلاق الخلع(35).

ج. في التراكيب و معان متعلقة بها؛ مسألة: اذا اجتمع شرط وقسم، و ليس معهما مبتدأ فيكون الجواب للمتقدم، ويحذف جواب المتأخر لدلالة الأول عليه،فعلى هذا نقول والله إن قمت لأقومن باللام والنون لا بالجزم لأن الجواب للقسم لا للشرط. ولو عكست فقلت: إن قمت والله أقم، لكان مجزوماً؛ لأن الجواب للشرط ، وجواب القسم محذوف فمن فروع المسألة ما إذا قال مثلاً لزوجته : والله إن قمت لتطلقن،فالمتجه فيه وقوع الطلاق عند القيام،إن لم يكن الجزاء موجوداً؛ لأن جواب القسم يقوم مقامه(36).

قال الشاطبي في شروط المجتهد : فلابد أن يبلغ في العربية مبلغ الائمة فيها كالخليل وسيبويه والأخفش والجرمي والمازني ومن سواهم(37).

وقد بحث الأصوليون في كتبهم الأصولية مفصلاً عن الأمر وصيغته ودلالته ، وعن النهي ودلالته في القرآن الكريم والسنة النبوية ، وعن المشتق، وعن معاني الحروف، ومفاهيم الجمل الشرطية ، والوصفية، والمقيدة بالغاية والحصر والعدد واللقب ، وعن الجمل الانشائية والخبرية ودلالتهما على الحكم التكليفي.

كما تحدثوا عن الجمل المتعاقبة بالواو إذا تعقبها الاستثناء وعن أن الاستثناء من الإثبات نفي، ومن النفي إثبات ، وعن العام والخاص وما يندرج تحتيهما(38).

6.تطور الدرس النحوي عند الأصوليين والفقهاء

وقد تطور الدرس النحوي عند الأصوليين بمراحل متعددة حسب متطلباتهم وتطورعلم أصول الفقه. والمراحل كالتالي:

أ. النحو في عصر الصحابة

بالرغم من أن المسلمين في صدر الإسلام كانوا عرب الألسن وكان القرآن الكريم والسّنة النبوية خطاب الرسول(ص)بلغتهم يعرفون معناه ويفهمون منطوقه وفحواه(39).إلاّ أن الصحابة اختلفوا في بعض المسائل من الناحية الفقهية وما كان يمكن تفسيره في غير المسألة النحوية،فمن جملة هذه المسائل: اختلاف عبدالله بن عباس مع أبي سعيد الخدري في مسألة الصَرْف – بيع الذهب و الفضة و تبديلها بمثلها بزيادة- فقد كان ابن عباس يقول بجواز ذلك ، ولكن أبو سعيد يمنعه معللاً ذلك بأنه ربا، فلقيَ ابنَ عباس وقال له: أخبرني عن هذا الذي تقول في الصَرْف إشيء سمعتَه من رسول الله(ص)؟ أم شيء وجدتَه في كتاب الله؟ فقال ابن عباس:ماوجدته في كتاب الله ولا سمعته من رسول الله ولكن أخبرني اسامةُ بن زيد أنّ رسول الله قال: إنّما الربا في النسيئة أولاً ربا إلاّ في النسيئة(40). رُوي أنّ رجلا قال لأمير المؤمنين علي (ع) صف لي العاقل، فقال: من يضع الأمور في مواضعها. فقال: صف لي الجاهل فقال(ع): قد فعلت. يعني بدلالة المفهوم(41) يفهم من المفهوم المخالف للجملة السابقة(العاقل من يضع الأمور في مواضعها) صفات الجاهل أي الجاهل هو من لم يضع الأمور في مواضعها.وهذا هو مفهوم الوصف للجملة ، فإنه عبارة عن انتفاء حكم لموصوف عند انتفاء وصفه.

إن ابن عباس اجتهد معتمداً على فهمه اللغوي لأسلوب الحصر بـ(إنما) أو بـ(إلاّ بعد النفي) الذي يفهم منه قصر الربا على النسيئة دون الصرف الذي هو نقد معجّل .

ب. النحو في عصر التابعين

و قد اتسعت رقعة الدولة الإسلامية وضمت بلاد واسعة الأطراف ففي خلافة عمر بن الخطاب ضمت الحضارة الفارسية في العراق وفارس، والحضارة الرومانية في مصر والشام وفي سنة (56ه) دخل الإسلام بلاد ماوراء النهر وتأثرت لغة الفاتحين بلغة البلاد المفتوحة واقبلت المجتمعات الجديدة على تعلم اللغة الرسمية ولكن لجهلهم بمواضع الاعراب ولكنتهم الخاصة وعاداتهم السابقة لم تسمح لهم مجالاً ليكونوا ذوي عربية خالصة بل فشا اللحن في ألسنة العرب المجاورين لهم ، وبرز فقهاء الاوائل في البلاد الإسلامية من غير العرب فكان فقيه أهل مكة عطاء بن أبي رباح وفقيه اليمامة يحيى بن أبي كثير وفقيه اليمن طاوس وفقيه الكوفة إبراهيم النخعي وفقيه البصرة الحسن وفقيه الشام مكحول وفقيه خراسان عطاء الخراساني، وهؤلاء بذلوا جهداً كبيراً في النحو واللغة العربية في طريقهم إلى استنباط الحكم الشرعي من نص فصيح.فأكثر التابعين يُعدون في طبقات الفقهاء كما يعدون في طبقات النحويين فإنهم من تلاميذ أبي الأسود الدؤلي البارزين(42).

ج. النحو في عصر المذاهب الفقهية

وفي هذا العصر أخذت مسألة النحو واللغة مجالاً مساوياً في عملية الاستنباط و كان له أثر بالغ في تفضيل فقيه على آخر وقد أشكل ابن داود على الشافعي في مسائل فقهية منها قوله بوجوب ترتيب اعضاء الوضوء مع اجماع أهل اللغة العربية على أنّ الواو في آية الوضوء ((إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق))(43) تقتضي الجمع المطلق لا التوالي(44).

واشتهرت كتب محمد بن الحسن الشيباني الفقيه في ذلك العصر بمسائل معقدة مبنية على دقائق اللغة و النحو، لاسيما كتابه(الجامع الكبير). يقول أبوبكر الرازي:كنت اقرأ بعض مسائل الجامع الكبير على بعض

المبرزين في النحو(كأبي علي الفارسي) فكان يتعجب من تغلغل مؤلف هذا الكتاب في النحو، وروى ابن أبي العوام بسنده عن الأخفش ثناءً بالغاً في حقِّ هذا الكتاب من جهة موافقته للعربية تمام الموافقة(45).

وقد أخرج بعضهم المسائل الفقهية على أصول النحو ومن الأمثلة على ذلك:

إذا قال المولى:أيُّ عبيدي ضَرَبكَ فهوحرٌّ، فضربه الجميع:عُتِقوا. ولو قال: أيَّ عبيدي ضَرَبْتَهُ فهو حرٌّ، فَضَرَبَ الجميعَ لم يعتق إلّا الأوّل منهم (46).

فعند ابن يعيش أن الفعل لا عموم فيه، وإنما يكون عاماً إذا أسنِدَ إلى فاعل عام وفي المثال الأول(أيُّ عبيدي ضَرَبَكَ) أسند الفعل إلى ((أيّ)) وأيّ كلمة عموم،فيكون الفعل عاماً والحكم عاماً شاملاً لكل من ضربه من العبيد.أما في المثال الثاني(أيّ عبيدي ضربتَهُ) فإن الفعل مسند إلى ضمير المخاطب وهو خاص، أما الضمير العائد إلى أيّ فهو ضمير المفعول، ولذلك يكون الفعل (ضربته) خاصاً والحكم خاصاً لا عموم فيه(47). وقد لا يرى بعض أن دلالة (أيّ) على العموم في أصل وضعها، وإنما تكتب العموم إذا وصفت، فإنها كسائر النكرات،فتخريج المسألة الفقهية على هذا هو : أن جملة (ضربك) في المثال الأول صفة لأيّ . فتكون أيّ دالة على العموم؛ لأنها نكرة موصوفة،أما جملة (ضربته) في المثال الثاني ليست صفة لها، لإسناد الضرب فيها إلى ضمير المخاطب لا إلى أيّ ، فبقيت (أيّ) نكرة غير موصوفة، لذلك لا تدل على العموم (48).

و لايخفى أن الائمة عليهم السلام كثيراً ما يوضحون كيفية الدلالة اللفظية وقد سئل الإمام (ع) عن مسح بعض الرأس فقال: لمكان الباء (وامسحوا برؤوسكم....) وفي رواية استدل الإمام الصادق(ع) بمفهوم الجملة الشرطية في رواية أبي بصير. قال أبو بصير: سألت أبا عبدالله(ع) عن الشاة تذبح فلا تتحرك ويهراق منا دم كثير عبيط، فقال: لا تأكل ! أن علياً(ع) كان يقول: إذا ركضت الرجل أو طرفت العين فكل. فإن استدلال الإمام الصادق(ع) بقول علي(ع) لا يكون إلاّ إذا كان له مفهوم مخالف، وهو: إذا لم تركض الرجل أو لم تطرف العين فلا تأكل(49). وقد اختلف علماء أصول الفقه في مثل صيغ الاوقاف والنذور والأيمان ونحوها إذا كانت مشروطة أو موصوفة مثلا نحو: وقفتُ داري على العلماء الصلحاء أو إذا كانوا صلحاء. فقد قيل إنّ لا مفهوم مخالف لها، بحجة أنّ مقتضى المفهوم هو إنتفاء الحكم عند إنتفاء شرطه عما يمكن ثبوته له، والموضوع هنا وهو الدار مثلا،

لايمكن بعد وقفها على العلماء الصلحاء وقفها على غيرهم.وقدقيل إنّ لهامفهوماً، وهو الحقّ ؛لأنّ صحته منوطة بتبادره عند أهل المحاورات وصحة إبرازه باللفظ.وهنا يصح أنّ يقال: وقفت داري على العلماء الصلحاء، لاعلى غيرهم(50).

د.النحو بعد تأسيس الأصول

فصلت بحوث الأصول عن الفقه في عصر تأسيس الأصول على يد الشافعي(204ق) وأصبح للتفقه في الدين شروط يعتني بها الأصوليون اعتناءً بالغاً عمدتها : معرفة العربية. إن اصطلاح النحو في ذلك العصر ماكان شائعاً بين الفقهاء فلذلك يعبر الشافعي عنه بالعربية وبعلم اللسان وباللغة فيقول:لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله، إلاّ رجلاً عارفاً بكتاب الله، بناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه ، وتأويله وتنزيله ، ومكيه ومدنيه، وما أريد به .. وأن يكون بصيراً باللغة ، بصيراً بالشعر وما يحتاج إليه للسنة والقرآن(51) والذين جاؤوا بعد الشافعي توسعوا في المباحث اللغوة والنحوية وسموها المباديء اللغوية ومباحث الألفاظ .كما أن متأخري الأصوليين والمعاصرين منهم بحثوا كثيراً في المباديء اللغوية ومباحث الألفاظ كالشهيد الصدر في تقريراته (بحوث في علم الأصول)التي دونها السيد محمود الشاهرودي الهاشمي والمحقق النائيني في تقريراته (أجود التقارير) التي دونها السيد أبو القاسم الخوئي وكذلك في تقريرات السيد الخوئي التي دونها محمد اسحاق الفياض.

7.مراحل تطور علم أصول الفقه

مرّ علم أصول الفقه بمراحل حتى وصل إلى ما عليه اليوم من التطور والتكامل، فنشير إليها بإختصار:

أ. قبل تدوين أصول الفقه

يمكن القول بأن علم أصول الفقه نشأ مع علم الفقه منذ البعثة فلم يكن آنذاك بحاجة إلى قواعد أصولية يستنبط منها الأحكام الفقهية، ولم يكن الفقه كذلك مدوناً ، وكان الرسول(ص) يشرع و يبين لهم الآيات أو بسنته القولية أو الفعلية أو التقريرية . و ابتدأ استنباط الأحكام بعد الرسول(ص).

و في عصر التابعين لم يكن كذلك قواعد أصولية مدونة وكانوا يلاحظون في فتاويهم قواعد أصولية فرضتها عليهم ظروف نشأتهم وتلقيهم وتوفر السّنة عندهم احياناً وعدم توفرها احياناً أخرى.

ب.عصر الفقهاء والمجتهدين

في هذا العصر ظهرت معالم قوانين الاستنباط . وسارت طريقة الفقهاء باتجاه التأثر بالفروع، وتخريج الفروع على الأصول وإن أصول الفقه هي لخدمة الفروع .قال الرازي: اتفق النّاس على أن أول من صنف في أصول الفقه الشافعي، وهو الذي رتب أبوابه، وميّز بعض اقسامه من بعض(52).

كما استدل الأصوليون بدلالة الاقتضاء والتنبيه، والإشارة، ومن الأمثلة على ذلك:

أ- دلالة الاقتضاء : وهي أن تكون الدلالة مقصودة للمتكلم بحسب العرف، فليتوقف صدق الكلام أو صحته عقلاً أو شرعاً أو لغة أو عادة عليها قوله (ص) :لاضرر ولا ضرار في الإسلام.إنّ صدق هذا الكلام يتوقف على تقدير الأحكام والآثار الشرعية لتكون هي المنفية حقيقة، لوجود الضرر والضرار قطعاً عند المسلمين، فيكون النفي للضر باعتبار نفي آثاره الشرعية واحكامه، أي لاحكم ضرري في الإسلام ونحو قوله (ع): لاصلاة لمن جاره المسجد إلاّ في المسجد. فإن صدق هذا الكلام وصحته تتوقف على تقدير كلمة(كاملة) محذوفة ليكون المنفي كمال الصلاة لا أصل الصلاة.

فالمناط في دلالة الاقتضاء شيئان: الأول أن تكون الدلالة مقصودة ، والثاني أن يكون الكلام لايصدق أو لا يصح بدونها . ولا يفرق فيها بين أن يكون لفظاً مضمراً ، أو معنى مراداً: حقيقياً أو مجازياً (53).

ب- دلالة التنبيه(الايماء):هذه الدلالة كدلالة الاقتضاء في اشتراك القصد عرفاً و لكن من غير أن يتوقف صدق الكلام أو صحته عليه، وإنما سياق الكلام يقطع معه بإرادة ذلك اللازم أو يستبعد عدم ارادته. مثال لذلك:إذا قال المفتي : بَطَلَ البيع، لمن قال له : بعتُ السمكَ في النهر. فيفهم منه اشتراط القدرة على التسليم في البيع.ونحو قوله: لاتعيد لمن سأل عن الصلاة في الحمام، فيفهم منه عدم مانعية الكون في الحمام للصلاة(54).

ج- **دلالة الإشارة:** يشترط فيها أن لا تكون الدلالة مقصودة بالقصد الاستعمالي بحسب العرف، ولكن مدلولها لازم لمدلول الكلام لزوماً غير بين أو لزوماً بيناً بالمعنى الأعم سواء استنبط المدلول من كلام واحد أم من كلامين.مثال ذلك: دلالة الايتين آلآتيتين على أقل الحمل: آية(وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) وآية (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) فإنه بطرح الحولين من ثلاثين شهراً يكون الباقي ستة أشهر فيعرف أنه أقل الحمل(55).

هذه الدلالات للكلام دلالات لغوية بيانية، فلابد أن تدرس في الدرس النحوي والبلاغي.

ففي القرن الثامن يقول الأصولي المعروف أبو اسحاق الشاطبي(790ق): فإن كان تَمَّ علم لا يحصل الاجتهاد في الشريعة إلاّ بالاجتهاد فيه، فهو لابد مضطر إليه، لأنه إذا فرض كذلك لم يكن في العادة الوصول إلى درجة الاجتهاد دونه، فلابد من تحصيله على تمامه..ولا قرب في العلوم أن يكون هكذا علم اللغة العربية. وفي تعليله لذلك يقول: إن الشريعة عربية، وإذا كانت عربية فلا يفهمها حقّ الفهم إلاّ من فهم اللغة العربية حقّ الفهم، لأنها سيان في النمط، ماعدا وجوه الاعجاز ، فإذا فرضنا مبتدئاً في فهم العربية فهو مبتديء في فهم الشريعة ، أو متوسطاً فهو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإذا انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة ، فكان فهمه فيه حجة، كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة ، فمن لم يبلغ شأنهم فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم ، وكلّ من قَصُر فهمه لم يعد حجة، ولا كان قوله مقبولاً (56). و يرى أن القدر الذي يفهم به الكلام العربي واستعمالاتهم بمقدار يميز بين صريح الكلام وظاهره ومجمله، وحقيقته و مجازه، وعامه وخاصه ، لايجهل إلاّ لمن بلغ في اللغة العربية درجة الاجتهاد ، وإن كان ليس من شرط العربي أن يعرف جميع اللغة ويتعمّق بالنحو، وكذلك المجتهد في العربية، وكذا المجتهد في الشريعة (57).

النتائج

نستنتج ممّا مرّ مايلي:

1. الفقيه لايمكن أن يكون فقيها إلاّ إذا كان مجتهداً في النحو والبلاغة واللغة العربية. فالاجتهاد والفقاهة لم يتيسر إلاّ إذا كان عارفاً بفنون العربية ودلالات الجمل والكلام العربي.

2. المراحل التي مرّ بها النحو وأصول الفقه تنبيء عن التفاعل الذي كان بينهما. ويرجع التفاعل الذي كان يربط بين العلمين سببه إلى طبيعة النصوص التي تنطق باللسان العربي فيهما. ففي كتب أصول الفقه ولاسيما كتب متأخري الأصوليين تشكل المباديء اللغوية ومباحث الالفاظ ما يقارب ربع مباحثهم الاصولية كبحث المفاهيم، والدلالات ،والمشتق،والجملة الانشائية ، والخبرية، والمعنى الحرفي، وهيئة الفعل و هذا دليل صارخ على التفاعل والترابط الوثيق بين علمي أصول الفقه والنحو واللغة العربية بل وعلم المعاني والبيان .

3. القرآن والسنة سببان رئيسيان في نشأة العلوم اللغوية من نحو وصرف وبلاغة ومعاجم ، كما كانا سببين في نشأة العلوم الشرعية من فقه وتفسير وأصول الفقه، وفقه الحديث. وإن أصول الفقه اقدم من أصول النحو نشأة وتدويناً. وقد تأثر النحاة بأصول الفقه في تدوين كتبهم النحوية.

4. ركز الأصوليون على ما تدل عليه الأداة والصيغة والتركيب الخاص من معنى نسبي يساعد على ربط ألفاظ اللغة بحيث تؤدي، ضمن ربطها، معناها المعجمي الخاص مع المعني الذي وظفت المفردة للتعبير عنه في اثناء التأليف . أما النحاة فقد أدركوا هذه المعاني النحوية، فإن متقدميهم وضعوا مصطلحات كالفاعل والمفعول والحال والتمييز والشرط والاستثناء ونحوها ولكنهم لم يتابعوا الجهد في رصد دوال النسبة من الحروف والصيغ على وظائفها النحوية التركيبية ، و ذلك ما اعتنوا بما يدل عليه التركيب الخاص من معنى وظيفي. فانتقلت عندهم وظيفة الصيغة والأداة والتركيب من كونها دوال نسبة إلى كونها عوامل إعراب.

5. إن حصيلة بحث الأصوليين هو نحو الدلالة وحصيلة بحث النحويين هو نحو الاعراب في جهود الاصوليين والنحويين في مجال اللغوي طبقاً لاختلافهم في أهداف الدراسة. فإن نحو الاعراب فصل من فصول الدّرس

النحوي، وليس كلّ الدرس النحوي ، لأن لغات العالم ذات طبيعة نحوية مع أن اكثرها لا تعرب أواخر كلماتها .

6. إن الأصوليين وضعوا أسساً للتمييز بين المعاني النحوية للكلمات المفردة يرشد إلى ما ذهب إليه الدرس النحوي الحديث إلى تقسيم الكلمة يغاير ماتعارف عليه النحاة. فقسموا الكلمة إلى:الاسم ،والصفة، والفعل ، والكناية ، والحرف .

الهوامش:

(1)المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي،محمد فتحي الدريني:267.

(2)اللغة العربية معناها ومبناها،تمام حسن:24.

(3))ينظر اللغة ، ترجمة الدواخلي والقصاص:2/ 104-224.

(4)ينظر:اللغة العربية معناها ومبناها ،تمام حسن:86.

(5) الخصائص،ابو الفتح عثمان ابن جني:1/ 2.

(6) الكوكب الدري فيما يتخرج على الاصول النحوية من الفروع الفقهية،جمال الدين الاسنوي:7.

(7)دروس في علم الأصول، الشهيد السيد محمد باقر الصدر:1/ 91-92.

(8) ينظر: الاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين السيوطي:12.

(9) الخصائص،أبو الفتح عثمان ابن جني:1/ 163.

(10) الاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين السيوطي: 105.

(11)الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية،جمال الدين الاسنوي :99.

(12) الخصائص، أبو الفتح عثمان ابن جني:1/ 2.

(13) المصدر نفسه :1/ 87.

(14) النحو العربي: العلة النحوية نشأتها وتطورها، مازن المبارك:134.

(15) الاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين السيوطي: 105.

(16)ينظر:الذريعة في أصول الشريعة،السيد مرتضى الشريف علم الهدى:1/ 262.

(17) القواعد الفقهية، محمد حسن البجنوردي:3/ 65.

(18) الكافي، الابهاج في شرح المنهاج،تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد السبكي: 1/ 7.

(19) حاشية الصبان على الاشموني، محمد بن علي الصبان: 1/ 15.

(20)كشاف اصطلاحات الفنون، علي التهانوي : 1 / 17-18.

(21) المستصفى، أبو حامد الغزالي: 2/ 325.

(22) الاحكام في أصول الاحكام،علي بن محمد الآمدي:2/ 693.

(23) شرح الكفاية، عبد الحسين الرشتي:2 / 353.

(24)سورة البقرة،43.

(25)مبادئ أصول الفقه،عبدالهادي الفضلي: 8.

(26)الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية،جمال الدين الاسنوي: 68.

(27) النحو العربي: العلة النحوية نشأتها وتطورها،مازن المبارك المبارك:134.

(28)ينظر: الموافقات، أبو اسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي: 4/ 28.

(29)ينظر: الأحكام،علي بن أحمد، ابن حزم : 114.

(30)ينظر: شرح المفصل، موفق الدين ابن يعيش:1/ 8.

(31) طبقات النحويين واللغويين،محمد بن الحسن الزبيدي:137؛شرح المفصل، موفق الدين ابن يعيش :1/ 13.

(32)العقد الفريد، أبو عمر شهاب الدين أحمد بن محمد عبد ربه الاندلسي: 2/ 480.

(33)الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية،جمال الدين الاسنوي:189.

(34) المصدر نفسه:353.

(35) المصدر السابق:330.

(36) ينظر:المصدر السابق:353.

(37) الأحكام في أصول الأحكام ،علي بن محمد الآمدي: 4/ 115.

(38) ينظر: المصدر نفسه:2 / 264.

(39) طبقات الفقهاء، أبو اسحاق الشيرازي:3.

(40) سنن النسائي،أحمد بن شعيب النسائي:7/ 281 ؛ صحيح البخاري،محمدبن إسماعيل: 3/ 92.

(41) أصول الاستنباط،علي نقي الحيدري:131.

(42)ينظر:طبقات النحويين واللغويين،محمد بن الحسن الزبيدي:26-29؛انباء الرواة في انباء النحاة،علي بن يوسف القفطي:2/ 172؛ الطبقات الكبرى،، محمد ابن سعد:7/ 368.

(43)سورة المائدة،3.

(44)ينظر:فقه اللغة،أحمد بن فارس زكريا الرازي:64-66.

(45)ينظر:المصدر نفسه.

(46) شرح المفصل، موفق الدين ابن يعيش:1/ 14.

(47) ينظر :المصدر نفسه.

(48)اصول الفقه،علي بن محمد البزودي: 2/ 22؛ أصول الفقه،محمدبن أحمد السرخسي:1/ 161.

(49)أصول الفقه،محمد رضا المظفر: 1 / 114-115.

(50) أصول الاستنباط،علي نقي الحيدري:126.

(51) اعلام الموقعين،محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية:146.

(52) المصدر نفسه.

(53) ينظر:أصول الفقه،محمد رضا المظفر: 1/ 132.

(54) المصدر السابق: 134.

(55) المصدر السابق:135.

(56) الموافقات، أبو اسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي:4/ 115.

(57) ينظر: المصدر نفسه:4/ 116-117.

المصادر بعد القرآن

1-الإحكام في أصول الأحكام،علي بن محمدالآمدي،القاهرة، مؤسسة الحلبي.

2-الإحكام في أصول الأحكام،علي بن أحمد ابن حزم،القاهرة ،دار الحديث،1998م.

3-اصول الاستنباط، علي نقي الحيدري،قم ،انتشارات الحقوق الإسلامي،1382ه.

4-أصول الفقه،علي بن محمد البزودي، طبعة تركيا،1308ه.

5-أصول الفقه، محمدبن أحمد السرخسي، بيروت، دار الكتاب العربي،1372ه.

6- أصول الفقه،محمد رضا المظفر،المظفر،النجف،دار النعمان،1966م.

7-اعلام الموقعين،محمدبن أبي بكر ابن القيم الجوزية،ابن قيم جوزية، القاهرة،مطبعة السعادة،1955م.

8- الاقتراح في علم أصول النحو ،جلال الدين السيوطي،بيروت،دار الكتب العلمية،2011م.

9- أنباء الرواة في أنباء النحاة ، علي بن يوسف القفطي ،القاهرة: دار الكتب المصرية،1950م.

10- *حاشية الصبان على الأشموني،محمدبن علي الصبان، السعودية، المطبعة الشرقية،1319ه.*

11- الخصائص،أبو الفتح عثمان ابن جني،بيروت،دار الكتب.

12- دروس في علم الأصول ، الشهيد محمد باقر الصدر،قم ،مؤسسة النشر الاسلامي،1426ه.

13- الذريعة في أصول الشريعة ، مرتضى الشريف علم الهدى،طهران،انتشارات جامعة طهران.

14-سنن النسائي،أحمد بن شعيب النسائي،القاهرة،المطبعة المصرية .

15-شرح الكفاية،عبدالحسين الرشتي،الرشتي، عبدالحسين، النجف،المطبعة الحيدرية،1370ه.

16-شرح المفصل،موفق الدين ابن يعيش، القاهرة ،المطبعة المنيرية.

17-صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري،القاهرة،مطبعة محمدعلي صبيح.

18- طبقات الفقهاء أبو اسحاق الشيرازي، بغداد،1356ه.

19-الطبقات الكبرى،محمد ابن سعد، بيروت، دار صادر.

20- طبقات النحويين واللغويين ، محمدبن الحسن الزبيدي، القاهرة،دار المعارف.

21-العقد الفريد،أبو عمر شهاب الدين أحمد بن محمد ابن عبد ربه الاندلسي،بيروت،دار الكتب العلمية،1404ه.

22-فقه اللغة، أحمد بن فارس زكريا الرازي،بيروت، دار الكتب العلمية،1963م.

23-القواعد الفقهية، محمد حسن البجنوردي،قم،انتشارات دليل ما،1426ه.

24-كشاف اصطلاحات الفنون،علي التهانوي، كلكتا،1962م.

25-الكوكب الدّري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية،جمال الدين الإسنوي،الاردن،دار عمان للنشر،1985م.

26- الكافي،الإبهاج في شرح المنهاج ،السبكي،تقي الدين أبو الحسن علي بن عبدالسبكي،بيروت،دار الكتب العلمية،1995م.

27- اللغة ، ترجمة الدواخلي والقصاص، جوزيف فندريس، القاهرة، دار البيان.

28-اللغة العربية معناها ومبناها،تمام حسن،القاهرة،مطابع الهيئة المصرية،1973م.

29 - مبادئ أصول الفقه ، عبدالهادي الفضلي، قم،بصيرتي،1386ه.

30-المستصفى،أبو حامد الغزالي،بولاق ، الطبعة الاميرية،1424ه.

31- المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي،محمد فتحي الدريني، الطبعة الثالثة ، دمشق ، الشركة المتحدة للتوزيع،1985م.

32-الموافقات،أبو اسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، دمشق ، مؤسسة الرسالة،2011م.

33- النحو العربي: العلة النحوية نشأتها و تطورها ،مازن المبارک،دمشق،جامعة دمشق.

497	Marital compatibility of newly married students at the Faculty of Education- Al - Hamdania University Asst. lecturer Jalila Marzina Avram	829-868
525	The Role of Electronic Learning Management System "Google Classroom" for Solving Traditional Learning Problems Asst. lecturer . Rosa Ahmed Hama Amin Lecturer Muhammad Ismail Ahmed	869-906
543	Underage marriage and its impact on society in the Sherqat district Asst.lect. Dr. Muneeb Mishaan Ahmed Al-Douri	907-934
	The English Language Subjects	
510	N. Scott Momaday's Style in *House Made of Dawn* Assistant Instructor, Mushtaq Abdulhaleem Mohammed	937-966
502	Qualifications of Simultaneous Interpretation in Kurdistan Region–Iraq from Interpreters' Perspectives 'An Evaluative Study' Lecturer, Ako Subhi Ghaza'ee Asst. Prof. Wrya Izzadin Ali	967-1014
610	The Issues of Google Translate for Arabic-English Translation Asst. Prof Raheem Chalup Saber PhD	1015-1038
450	Women Pacifist Voices: The Anti-war Fiction of Elizabeth Bowen and Daphne du Maurier Instructor, Zaid Ibrahim Ismael, Ph.D. Prof. Sabah Atallah Khalifa Ali, Ph.D.	1039-1054

ISSN : 1813-6798
مجلة للدراسات التربوية والعلمية متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

671	Geographical Characteristics and Ther Effect on Spatil Vegetables in AL-MU`tasim Sub- district of Samarra lecturer Dr. Mohammed Mohsen Abdullah Lecturer Omar Mohamed Saleh	515-562
598	The Status of Jewish Shrines in Iraqi Society (A Historical Study) Asst. Prof. Dr. Wasn Hussein Muhaimid	563-630
482	Janissary Position on Ottoman Military Reform 1618-1789 Asst. lecturer Sinaa Jassim Mohammed Al-Taie Asst. Prof. Dr. Abbas Abdul Wahab Al Saleh	631-656
459	The last Abbasid renaissance authored by the scholar Dr. Mustafa Jawad, study and investigation Asst. Prof. Dr. Mohammed Karim Al-Jumaili	657-696
	The Educational Sciences Subjects	
575	The effect of using pLan strategy on systemic thinking among intermediate school students in the grammar subject Lecturer Hassan Ali Abdul Jawad	699-738
381	The effect of using the direct education strategy in alleviating the difficulties of reading comprehension among special education students Asst. lecturer : Ismail Abdal Hasso Mustafa	739-796
622	The effect of teaching history with a problem-solving strategy on developing speaking skills for literary fourth-grade Prof. Dr.. Haider Khazal Nazzal	797-828

559	The position of the Islamic faith on contemporary atheistic ideas (selected models) Dr.. Jassim Dawood Salman Al-Samarrai	321-338
	The Arabic Language Subjects	
618	The effect of the diagnosis on the revival of the Almunqth's poetic image in Andalusian poetry Prof. Dr. Khaled Shukr Mahmoud Saleh Mahmoud Amer Hussain Asst. lecturer	241-372
274	A study of the mutual influence between the origins of jurisprudence, grammar and the Arabic text Associate Professor Dr. Abdul Jabbar Mahmoud Ahmed Mahdi Researcher Mohamed Kaorian	404-373
336	The hidden objector in the ancient Arabic poetry until the end of the Umayyad period Prof. Dr. Dalal Hashem Karim Asst. lecturer Zubaida Ghanem Obaid	405-428
501	Albina' ealaa alyaqin Asst. lecturer Biman Neamat Darwish	429-464
	The History and Geography Subjects	
611	Alheidromurfomitri analysis of drainage basins in the low street in Iraq Using Geographic Information Systems Asst. Prof. Dr. Abdel Razek Basyouni El-Koumi Asst. Prof. Sabah Hammoud Ghaffar Mutlaq Lecturer Dr. Ahmed Abu Al-Zaid Habib Mr. Hassanein Abdul-Razzaq Saleh, the President	467-514

مجلة سر من رأى
ISSN: 1813-6729
مجلة لدراسات إنسانية محكمة متخصصة

Code No.	Contents	the page
	Al Sharia Subjects	
616	The impact of the science of the principles of jurisprudence in the science of the term hadith through the explanation of Tabrizi on the abbreviation of Sharif al-Jarjani (the golden brocade) Associate Professor Dr. Mohamed Ayman El-Gammal	3-44
554	Prophetic hadiths in Sharh Ibn Aqeel a grammatical and Hadith's study Asst. lecturer Qutaiba Youssef Hamid Lect. Dr. Tayseer Sabbar Taha	45-76
517	Diversity in the names of the Quranic Surahs between the printed Qur'ans and numerology sources Asst. Professor Bashir bin Hassan Al-Humairi	77-140
590	Quranic seals in Tarawih prayer in the city of Samarra and its religious and educational effects from the year (1415 AH = 1995 AD) to the year (1440 AH = 2019 AD) Lect. Dr. Ahmed Hatem Ahmed Al-Samarrai	141-178
552	Rights of the Newborn on parents in its first week Lecturer Ibrahim Bashir Mahdi	179-242
532	Conditions of custody and arrangement of those entitled to them in Islamic law Asst. lecturer Alaa Thamer Hammoud Zidan	243-278
567	The Book of Deposits from the Book of Ma'in al-Mufti on the answer to the Mufti by Imam Shams al-Din Muhammad bin Abdullah bin Ahmed bin Muhammad Al-Khatib Al-Tamartashi Al-Ghazi Al-Hanafi who died in 1004 AH Dr . Muhammad Abbas Jassim Muhammad al-Jumaili Dr.. Mahmoud Shams El-Din Abdel-Amir	279-320

In the Name of God, the Most Gracious, the Merciful

In spite of the current circumstances that stopped the areas of life, we were able, with unremitting efforts, to continue working in the Surra man Ra'a journal. This is because we are all aware that the scientific role we play cannot be stopped as the various fields of life have been stopped, so we have continued to work and have endeavored to publish a new issue of our journal to leave a clear scientific imprint in the scientific edifice that the University of Samarra was elected represented by the Surra man Ra'a journal believing in our commitment to the Almighty's saying,(And say, "Do [as you will], for Allah will see your deeds, and [so, will] His Messenger and the believers.) God is truthful.

Prof. Dr. Dalal Hashem Karim

Editor

مجلة سر من رأى
ISSN : 1813-6796
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

And I thank all the researchers who put their trust in this journal and sent their researches to publish it in this issue, and I also thank all those who gave support in its various forms, such as promoting the journal and its numbers, , we ask God Almighty that this work be pure for his honorable face and to facilitate us to continue this work, he is the conciliator and he is the one appointed.

Prof. Dr. Iyad Salem Saleh

Dean of

the College of Education

Samarra University

مجلة سر من رأى
ISSN : 1813-6798
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

In the Name of God The Most Gracious, The Merciful

Praise to Allah, Lord of the Worlds (Who taught by the pen * Taught man that which he knew not). And prayers and peace be upon the good teacher of the people, may God's prayers and peace be upon him, and his family, companions and those who followed them until the Day of Judgment.

Scientific research is one of the most important means for the advancement and development of nations, and because of our belief in this aspect, the journal "Surra man Ra'a" seeks to preserve the sobriety and quality of scientific research. Importance in the renaissance of the nation and its progress, so the members of the Editorial Board worked hard on receiving and reviewing researches, from inside and outside the country, as the contents of this number came from the Maghreb and its Levant, to represent a distinguished number in this time.

I felt elated and pleased when this issue was accomplished, and today I am happy to write this introduction to the third issue of our wonderful journal, which includes a distinguished collection of researches in various human sciences, and I hope to maintain its scientific sobriety in disseminating scientific research, and we seek to obtain a global impact factor for the journal.

I would like to extend my congratulations and sincere thanks to the members of the Editorial Board, headed by the Chairman of the Editorial Board, Dr. Dalal Hashem Karim, and her diligent team in accomplishing this exceptional number. hard to accomplish and put it in the hands of scholars and researchers.

مجلة سر من راى
ISSN: 1813-6796
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

To subscribe to the journal

For governmental institutions, universities, and research centers, they should pay a subscription fee of (25,000) Iraqi dinars in Iraq for each number. They should contact the journal's secretariat at the address listed below for the purpose of subscription or exchange.

Contact us

Prof. Dr. Dalal Hashem Karim
The editor-in-chief of Surra Man Ra'a
Republic of Iraq / Samarra
P.O / 165

E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com
Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 - 009647700888734 - 009647800081044

مجلة سر من رأى
ISSN : 1813-6798
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

- The researcher gives the researcher a copy of his research after publishing.
- Correspondence is handled to (the editor) or the editing manger.
- If the research contains Quranic verses, the type of verses is according to the program of Almadina's Qur'an, otherwise the research is not published

مجلة سر من رأى
ISSN : 1813-6798
Republic of Iraq - Samarra - College of Education - PO Box 165
Editor in Chief: Prof. Dr. Dalal Hashem Karim
E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com
Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 -- 009647700888734 -- 009647800081044
مجلة للدراسات الاسلامية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

Formatting Guidelines

The research submitted must conform to the following requirements that will facilitate preparation of the reseacher for publication

- The research should be printed by using (Word Office Program) on A4 size paper on one side.
- The number of pages should not exceed (20) pages, including: data, maps and illustrations. If the research exceeds this, the researcher ought to pay (2000) Iraqi dinars for each additional page, provided that the original copies of the figures and maps are presented on paper (Trieste), and by Microsoft Word.
- After taking experts' notes, a CD is attached to the revised paper.
- Printing should be in letter (Simplified Arabic) and in size (14) for Arabic ones, and (New Roman) typeface for English ones.
- Margins are written at the end of the search with the same text of the font and with a size of (12), provided that the source information is mentioned in full when it is first received, to dispense with writing the list of sources.
- The research is divided into an introduction and the appropriate titles denote it, to dispense with the list of contents.
- The journal is not obligated to return the research to its owner if it objects to the publication of experts, and an apology is sufficient.
- Scientific The method of scientific research and documentation is a feature of the journal.
- The researcher is ought to pay (80,000) eighty thousand Iraqi dinars is paid to the journal for publishing fees inside Iraq.

ISSN : 1813-6796
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

present the topic, state the scope of the experiments, indicate significant data, and point out major findings and conclusions. The Abstract should not be more than one page in length.

- The scientific method of scientific research is used to write the margins of the research and its references, and the researcher adopts the method of research in his specialty, and the books used in the research are mentioned as follows according to the type of the subject area: for Arabic ones it be as following: book name, author name, version number, place of publication, publishing point, year of publication, and part (if any), And page. As for the periodicals, they are written as follows: the journal's name, number, publication date, publication point and page. For English ones, it should be according to APA formatting.
- Publication acceptance is not obligated for the journal to publish scientific research by numbers except for what suits its international reputation.

مجلة سر من رأى
ISSN : 1813-6798
مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

Publishing instructions in the journal of

Surra Man Ra'a

The scientific journal (Surra man Ra'a) welcomes the contribution of researchers inside and outside the country . It takes them with confident steps towards a bright future in the aspects of life, and here are some of the requirements for publishing:

Technical and Organizational Requirements:

- The journal is specialized in subject area of Arts and humanities. Editorial staff sends scientific researches to experts in the relevant fields for reviewing, those experts who have proven scientific adequacy in their specific specialty.
- The journal rejects publishing research that does not meet with the known method of scientific research.
- The researcher is obliged to take the recommendations and emendations received from his research through what is determined by the evaluation experts.
- The research must not be submitted to another journal before, and it shouldn't bet published before, and the researcher must undertake in writing covenant to do so.
- The researcher must present the following in the submitted research:
- On the first page, it should include: (Research title, researcher's name, scientific title, place of work, email, phone number, and keywords in Arabic and English), and in case more than one researcher mentioned their names and addresses to facilitate the process of contacting them.
- Abstract should be on a separate page in Arabic and English. It should be informative and completely self-explanatory, briefly

Editorial Board :

Prof. Dr. Shefaa Thiab Obaid \ College of Education – University of Samarra \ Iraq

Prof. Dr. Sajed Mekhlef Hasan \ College of Arts – University of Samarra \ Iraq

Prof. Dr. Omar Muhammad Ali \ College of Arts – Helwan University \ Egypt

Prof. Dr. Muhammad Salih Khalil \ College of Physical Education and Sports Sciences – University of Samarra \ Iraq

Prof. Dr. Kamal bin Sahrawi \ College of Humanities and Social Sciences – University IBN Khaldoun\Algeria

Prof. Dr. Ismail Youssef Ismail \ College of Arts - Menoufia University \ Egypt

Asst. prof. Yaser Mohammad Salih \ College of Education – University of Samarra \ Iraq

Asst. Prof. Dr. Saieed bin Muhammed AL Qurani \ College of Arabic Language - Umm Al Qura University \ Kingdom of Saudi Arabia

Asst. Prof. Dr. Sabah Hammod Gaffar \ College of Education – University of Samarra \ Iraq

Asst. Prof. Dr. Laila Khalaf Al Sabban \ College of Arts – Kuwait University \ Kuwait

Asst. Prof. Dr. Jinan Ahmed Abdulaziz\ College of Education – University of Samarra \ Iraq

مجلة سر من رأى

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

Surra Man Ra'a

Scientific Refereed Journal

Issued by
College of Education
University of Samarra

Vol. 16./No. 63. 15th Year. May - June / 2020A.D/ 1441AH
International code:
ISSN 1813 – 6798
Deposit number in Iraqi national library and archives
Baghdad, 2341
year 2019

Editorial Board

Editor in Chief : Prof. Dr. Dalal Hashim Karim (Arabic dept.)
Editing Manager :
Lecturer Dr. Murad Ahmed Kalef(Responsible for the Postgraduate Sector)
Arabic Language Proofreader :
Lecturer Dr. Raad Sarhan Ibrahim (Arabic dept.)
English Language Proofreader :
Lecturer Dr. Saif Habeeb Hasan (English dept.)
Administrative and Technical Affairs Manager:
Mr. Ali Abdulkhaleq Abdullah (College of Education)

Economy affairs: Mrs. Samara Yousef Mahmoud
Printing Layout: Mr. Ali Abdulkhaleq Abdullah
E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com
Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 - 009647700888734 - 009647800081044

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education
and scientific research
University of Samarra
College of education

SURRA MAN RA'A

Scientific Refereed Journal

Issued by
college of Education
University of Samarra

Vol. 16./No. 63. 15th Year.
May - June / 2020 A.D/ 1441 AH

Deposit number in Iraqi national library and archives
Baghdad, 2341 - year 2019
ISSN 1813 – 6798